مجموعة نقشجم العلميّة
إصدارة رقم (٥٢)

أَرْبَعُونَ حَدِيْثًا فِي النِّكَاحِ

تأليفُ
السَّيد عبد الله المِيرْغني المحجُوب

أَرْبَعُونَ حَدِيثًا فِي النِّكَاحِ

تأليفُ

السَّيد عبد الله المِيرْغَنِي المحجُوب

رجب ١٤٤٤هـ - فبراير ٢٠٢٣م

يمكنكم مراسلتنا، عبر البريد الإلكتروني: ngshjm@yahoo.com

أو عبر صفحة مجموعة نقشجم العلمية، على الفيسبوك: facebook.com/ngshjm

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلامٌ عَلى عِبادِهِ الَّذِينَ اصْطَفى.

وَبَعْدُ، فَهَذِهِ "أَرْبَعُونَ حَدِيثًا فِي النِّكَاحِ"، جَمَعْتُهَا لِلْحَثِّ عَلَيْهِ، وِلِلْخُطَبَاءِ وَالْمُرْشَدِينَ إِلَيْهِ، وَلِتَعَلُّمِ بَعْضِ فَوَائِدِهِ، وَيُسْتَفَادُ جُزْء عَوَائِدِهِ، وَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يَنْفَعَ بِهَا بِجَاهِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ، عَلَيْهِمْ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

١. حَدِيثُ: «النِّكَاحُ سُنَّتِي فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»(١).

٢. حَدِيثُ: «أَرْبَعٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ: الْحَيَاءُ، وَالتَّعَطُّرُ، وَالنِّكَاحُ، وَالسِّوَاكُ»(٢).

٣. حَدِيثُ: «تَنَاكَحُوا تَنَاسَلُوا فَإِنِّي مُبَاهٍ بِكُمْ الْأُمَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(٣). وَفِي رِوَايَةٍ: « تَنَاكَحُوا تَكْثُرُوا فَإِنِّي أُبَاهِي بِكُمْ الْأُمَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(٤).

---

(١) رواه البخاري، ومسلم من حديث أنس بدون زيادة: «النكاح سنتي». وهذه الزيادة عند ابن ماجه.

(٢) رواه أحمد، والترمذي، والطبراني.

(٣) رواه أبو داود، والنسائي.

(٤) رواه عبد الرزاق، والبيهقي في "معرفة السنن والآثار".

٤. حَـدِيثُ: «يَـا مَعْشَـرَ الشَّـبَابِ مَـنِ اسْـتَطَاعَ مِـنْكُمُ الْبَـاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصِّيَامِ، فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ»[٥].

٥. حَدِيثُ: «مَنْ تَزَوَّجَ فَقَدِ اسْتَكْمَلَ نِصْفَ الْإِيمَانِ، فَلْيَتَّقِ اللَّهَ فِي النِّصْفِ الْبَاقِي»[٦]. وَفِي رِوَايَةِ الْحَاكِمِ: «مَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ امْرَأَةً صَالِحَةً فَقَدْ أَعَانَهُ عَلَى شَطْرِ دِينِهِ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ فِي الشَّطْرِ الْبَاقِي». وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَيُّمَا شَابٍّ تَزَوَّجَ فَقَدْ حَصَّنَ ثُلُثَيْ دِينِهِ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ فِي الثُّلُثِ الْبَاقِي».

٦. حَدِيثُ: فِي "الصَّحِيحَيْنِ": «أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلُوا أَزْوَاجَهُ عَنْ عَمَلِهِ فِي السِّرِّ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا آكُلُ اللَّحْمَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَنَامُ عَلَى فِرَاشٍ، فَبَلَغَ النَّبِيَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا

---

(٥) رواه البخاري، ومسلم، وأحمد، وابن ماجه، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وعبد الرزاق، وابن أبي شيبة، والحميدي في "مسنده"، وسعيد بن منصور، والدارمي، وأبو يعلى، والطبراني في "الكبير" و"الأوسط".

(٦) رواه والطبراني في "الأوسط".

كَـذَا وَكَـذَا، لَكِنِّـي أُصَـلِّي وَأَنَـامُ، وَأَصُـومُ وَأُفْطِـرُ، وَأَتَـزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»[٧].

٧. حَدِيثُ: رَوَى أَبُو يَعْلَى فِي "مُسْنَدِهِ": «أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَـلَّمَ قَـالَ لِعَكَّـافِ بْـنِ وَدَاعَـةَ الْهِلَالِـيِّ: «أَلَـكَ زَوْجَـةٌ؟ يَـا عَكَّـافُ، قَـالَ: لَا، قَـالَ: وَلَا جَارِيَـةٌ؟، قَـالَ: لَا، قَـالَ: وَأَنْـتَ صَحِيحٌ مُوسِرٌ؟، قَالَ: نَعَمْ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، قَالَ: فَأَنْتَ إِذًا مِنْ إِخْوَانِ الشَّيَاطِينِ، إِمَّا أَنْ تَكُونَ مِنْ رُهْبَانِيَّةِ النَّصَارَى فَأَنْتَ مِنْهُمْ، وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ مِنَّا فَاصْنَعْ كَمَا نَصْنَعُ، وَإِنَّ مِنْ سُنَّتِنَا النِّكَاحَ، شِرَارُكُمْ عُزَّابُكُمْ، وَأَرَاذِلُ إِخْوَانِكُمْ عُزَّابُكُمْ، وَيْحَكَ يَا عَكَّافُ تَزَوَّجْ، فَقَالَ عَكَّافٌ: يَا رَسُولَ اللهِ لَا أَتَزَوَجُ حَتَّى تُزَوِّجَنِي مَنْ شِئْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَدْ زَوَّجْتُكَ عَلَى اسْمِ اللهِ عَلَى الْيُمْنِ وَالْبَرَكَةِ كَرِيمَةَ بِنْتَ كُلْثُومٍ الْحِمْيَرِيِّ»[٨].

٨. حَدِيثُ: «أَيُّمَا شَابٍّ تَزَوَّجَ فِي حَدَاثَةِ سِنِّهِ عَجَّ شَيْطَانُهُ: يَا وَيْلَهُ عَصَمَ مِنِّي دِينَهُ»[٩].

---

(٧) كما رواه أيضًا النسائي، والبزّار، والبيهقي في "السنن".

(٨) كما رواه أيضًا الطبراني في "الكبير"، والبيهقي في "الشعب".

(٩) رواه أبو يعلى، والطبراني في "الأوسط"، والخطيب، والديلمي.

٩. حَدِيثُ: «تَزَوَّجُوا فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمْ الْأُمَمَ، وَلَا تَكُونُوا كَرَهْبَانِيَّةِ النَّصَارَى»(١٠).

١٠. حَدِيثُ: «تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ؛ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمْ الْأُمَمَ»(١١).

١١. حَدِيثُ: «تَزَوَّجُوا النِّسَاءَ فَإِنَّهُنَّ يَأْتِينَ بِالْمَالِ»(١٢).

١٢. حَدِيثُ: «تَزَوَّجُوا فَإِنَّ يَوْمًا مَعَ التَّزَوُّجِ خَيْرٌ مِنْ عِبَادَةِ أَلْفِ سَنَةٍ»(١٣).

١٣. حَدِيثُ: «الدُّنْيَا كُلُّهَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ»(١٤).

١٤. حَدِيثُ: «تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَلِجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ»(١٥).

---

(١٠) رواه البيهقي في "السنن"، والديلمي، وابن عدي.

(١١) رواه أحمد، وابن ماجه، وأبو داود، والبزَّار، وابن حبان، والحاكم، والبيهقي في "السنن"، والخطيب.

(١٢) رواه ابن أبي شيبة، والحاكم، والخطيب، والديلمي، والبزَّار، وابن عساكر.

(١٣) قال بدر الدين العيني في "شرح الهداية": رواه الطبراني، وذكره صاحب "الفردوس".

(١٤) رواه مسلم، وأحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن حبان، والبيهقي في "السنن".

(١٥) رواه البخاري، ومسلم، وأحمد، وأبو داود، وعبد الرزاق، وابن حبان، والبيهقي.

١٥. حَدِيثُ: «حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَوْنُ مَنْ نَكَحَ الْتِمَاسَ الْعَفَافِ عَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ»[١٦].

١٦. حَدِيثُ: «أَرْبَعٌ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَوْنَهُمْ: الْغَازِي، وَالْمُتَزَوِّجُ، وَالْمُكَاتَبُ، وَالْحَاجُّ»[١٧].

١٧. حَدِيثُ: «أَرْبَعٌ مَنْ أُعْطِيَهُنَّ فَقَدْ أُعْطِيَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ: لِسَانٌ ذَاكِرٌ، وَقَلْبٌ شَاكِرٌ، وَبَدَنٌ عَلَى الْبَلَاءِ صَابِرٌ، وَزَوْجَةٌ لَا تَبْغِيهِ خَوْنًا فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ»[١٨]. وَفِي "ابْنِ مَاجَهْ": «مَا اسْتَفَادَ الْمُؤْمِنُ بَعْدَ تَقْوَى اللَّهِ خَيْرًا لَهُ مِنْ زَوْجَةٍ صَالِحَةٍ، إِنْ أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ، وَإِنْ نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتْهُ، وَإِنْ أَقْسَمَ عَلَيْهَا أَبَرَّتْهُ، وَإِنْ غَابَ عَنْهَا نَصَحَتْهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ»[١٩].

١٨. حَدِيثُ: «مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ: الْحِلْمُ، وَالْحَيَاءُ وَالْحِجَامَةُ وَالسِّوَاكُ، وَالتَّعَطُّرُ، وَكَثْرَةُ الْأَزْوَاجِ»[٢٠].

---

(١٦) رواه الديلمي، وابن عدي.

(١٧) رواه أحمد، والديلمي.

(١٨) رواه أحمد، والطبراني في "الكبير" و"الأوسط"، والبيهقي في "الشعب".

(١٩) كما رواه أيضًا الطبراني في "الكبير"، وابن عساكر.

(٢٠) رواه العقيلي، والبيهقي في "الشعب".

١٩. حَـدِيثُ: «تَزَوَّجُـوا فِـي الْحجـرِ الصَّـالِحِ فَـإِنَّ الْعِـرْقَ دَسَّاسٌ»(٢١).

٢٠. حَدِيثُ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ طَاهِرًا مُطَهَّرًا، فَلْيَتَزَوَّجِ الحَرَائِرَ»(٢٢).

٢١. حَدِيثُ: «عَلَيْكُمْ بِالْأَبْكَارِ، فَإِنَّهُنَّ أَعْذَبُ أَفْوَاهًا، وَأَنْتَقُ أَرْحَامًا، وَأَرْضَى بِالْيَسِيرِ»(٢٣). وَفِي رِوَايَةٍ: «فَإِنَّهُنَّ أَنْتَقُ أَرْحَامًا، وأَعْذَبُ أَفْوَاهًا، وَأَقَلُّ خِبًّا، وَأَرْضَى بِالْيَسِيرِ»(٢٤). وَوَرَدَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا»(٢٥). وَفِي رِوَايَةٍ: «بُورِكَ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا». وَوَرَدَ: «عَلَيْكُمْ بِشَوَابِ النِّسَاءِ فَإِنَّهُنَّ أَطْيَبُ أَفْوَاهًا وَأَنْتَقُ بُطُونًا وَأَسْخَنُ أَقْبَالاً»(٢٦).

---

(٢١) رواه ابن ماجه، والديلمي.

(٢٢) رواه ابن ماجه، والديلمي.

(٢٣) رواه ابن ماجه، وابن أبي شيبة، والطبراني في "الكبير"، والبيهقي في "السنن"، وسعيد بن منصور.

(٢٤) رواه الطبراني في "الأوسط".

(٢٥) رواه أحمد، وابن ماجه، وأبو داود، والنسائي، والترمذي، وأبو داود الطيالسي، وابن أبي شيبة، والدارمي، والبزّار، وأبو يعلى، والطبراني في "الكبير"، والبيهقي في "السنن"، والخطيب.

(٢٦) رواه الشيرازي في "الألقاب".

٢٢. حَدِيثُ: «تَزَوَّجُوا وَلَا تُطَلِّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الذَّوَّاقِينَ وَلَا الذَّوَّاقَاتِ»[٢٧]. وَفِي رِوَايَةٍ: «تَزَوَّجُوا وَلَا تُطَلِّقُوا فَإِنَّ الطَّلَاقَ يَهْتَزُّ لَهُ الْعَرْشُ»[٢٨].

٢٣. حَدِيثُ: «تَزَوَّجُوا وَلَوْ بِخَاتَمٍ مِنْ حَدِيدٍ»[٢٩]. وَفِي أَبِي دَاوُدَ[٣٠]: «اسْتَحِلُّوا فُرُوجَ النِّسَاءِ بِأَطْيَبِ أَمْوَالِكُمْ».

٢٤. حَدِيثُ: «انْكِحُوا أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ، فَإِنِّي أُبَاهِي بِهِمُ الْأُمَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[٣١].

٢٥. حَدِيثُ: «زَوِّجُوا أَبْنَاءَكُمْ وَبَنَاتِكُمْ»[٣٢]. وَفِي "الْفِرْدَوْسِ": «مَنْ زَوَّجَ ابْنَتَهُ تَوَّجَهُ اللَّهُ تَاجَ الْمُلْكِ»[٣٣].

٢٦. حَدِيثُ: «تَخَيَّرُوا لِنُطَفِكُمْ وَلَا تَضَعُوهَا إِلَّا فِي الْأَكْفَاءِ»[٣٤]. وَفِي غَيْرِهِ: «تُخَيِّرُوا لِنُطَفِكُمْ، فَانْكِحُوا الْأَكْفَاءَ،

---

(٢٧) رواه الطبراني في "الأوسط"، والبزَّار.

(٢٨) رواه الخطيب، والديلمي، وأبو نعيم في "أخبار أصبهان".

(٢٩) رواه البخاري، ومسلم، ومالك في "الموطأ، وأحمد، وابن ماجه، وأبو داود، والنسائي، وعبد الرزاق، وابن أبي شيبة، والدارقطني في "السنن"، والدارمي، وأبو يعلى، والطبراني في "الكبير"، والبيهقي في "السنن".

(٣٠) رواه في "مراسيله".

(٣١) رواه أحمد.

(٣٢) رواه الديلمي، وابن عساكر.

(٣٣) كما رواه أيضًا ابن شاهين في "الترغيب".

وَأَنْكِحُوا إِلَيْهِمْ»[٣٥]. وَفِي رِوَايَةٍ: «تُخَيَّرُوا لِنُطَفِكُمْ فَإِنَّ النِّسَاءَ يَلِدْنَ أَشْبَاهَ إِخْوَانِهِنَّ وَأَخَوَاتِهِنَّ»[٣٦]. وَفِي أُخْرَى: «تَخَيَّرُوا لِنُطَفِكُمْ وَاجْتَنِبُوا هَذَا السَّوَادَ فَإِنَّهُ لَوْنٌ مُشَوَّهٌ»[٣٧]. وَفِي غَيْرِهِ: «زَوِّجُوا الْأَكْفَاءَ وَتَزَوَّجُوا إِلَيْهِمْ وَاخْتَارُوا لِنُطَفِكُمْ، وَإِيَّاكُمْ وَالزِّنْجَ فَإِنَّهُ خَلْقٌ مُشَوَّهٌ»[٣٨]. وَفِي "الْفِرْدَوْسِ": «تَزَوَّجُوا الزُّرْقَ، فإِنَّ فِيهِنَّ يُمْنًا».

٢٧. حَدِيثُ: «حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ: النِّسَاءُ، وَالطِّيبُ، وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»[٣٩]، وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةٌ بَاطِلَةٌ.

٢٨. حَدِيثُ: «رَكْعَتَانِ مِنَ الْمُتَزَوِّجِ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ رَكْعَةً مِنَ الْأَعْزَبِ»[٤٠]. وَفِي رِوَايَةٍ: «رَكْعَتَانِ مِنَ الْمُتَأَهِّلِ، خَيْرٌ مِنَ

---

(٣٤) رواه الخطيب.

(٣٥) رواه أحمد، والنسائي، الحاكم، والديلمي، والبيهقي.

(٣٦) رواه ابن عدي، وابن عساكر.

(٣٧) رواه أبو نعيم في "الحلية".

(٣٨) رواه الدارقطني في "السنن"، وابن حبان في "الضعفاء".

(٣٩) رواه أحمد، والنسائي، وعبد الرزاق، والبزّار، وأبو يعلى، والطبراني في "الأوسط"، والحاكم، والبيهقي في "السنن"، والعقيلي.

(٤٠) رواه العقيلي.

اثْنَتَيْنِ وَثَمَانِينَ رَكْعَةً مِنَ الْعَزْبِ»[٤١]. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «لَا يَتِمُّ نُسُكًا لِنَاسِكٍ إِلَّا بِالنِّكَاحِ».

٢٩. حَدِيثُ: «ثَلَاثٌ مِنَ السَّعَادَةِ، وَثَلَاثٌ مِنَ الشَّقَاوَةِ، فَمِنَ السَّعَادَةِ: الْمَرْأَةُ تَرَاهَا تُعْجِبُكَ، وَتَغِيبُ فَتَأْمَنُهَا عَلَى نَفْسِهَا، وَمَالِكَ، وَالدَّابَّةُ تَكُونُ وَطِيَّةً فَتُلْحِقُكَ بِأَصْحَابِكَ، وَالدَّارُ تَكُونُ وَاسِعَةً كَثِيرَةَ الْمَرَافِقِ، وَمِنَ الشَّقَاوَةِ: الْمَرْأَةُ تَرَاهَا فَتَسُوءُكَ، وَيَحْمِلُ لِسَانَهَا عَلَيْكَ، وَإِنْ غِبْتَ عَنْهَا لَمْ تَأْمَنْهَا عَلَى نَفْسِهَا، وَمَالِكَ»[٤٢] الْحَدِيث.

٣٠. حَدِيثُ: «خَيْرُ النِّكَاحِ أَيْسَرُهُ»[٤٣]. وَفِي رِوَايَةٍ: «أَعْظَمُ النِّكَاحِ بَرَكَةً أَيْسَرُهَا مُؤُونَةً»[٤٤].

٣١. حَدِيثُ: «خِيَارُ نِسَاءِ أُمَّتِي أَحْسَنُهُنَّ وَجْهًا وَأَرْخَصُهُنَّ مَهْرًا»[٤٥]. وَفِي رِوَايَةٍ: «خِيَارُ نِسَاءِ أُمَّتِي أَصْبَحُهُنَّ وَجْهًا، وَأَقَلُّهُنَّ مَهْرًا»[٤٦]. وَفِي غَيْرِهَا: «أَعْظَمُ النِّسَاءِ بَرَكَةً أَيْسَرُهُنَّ

---

(٤١) رواه الضياء في "المختارة"، وتمام في "فوائده".

(٤٢) رواه الحاكم.

(٤٣) رواه أحمد، وأبو داود، وعبد الرزاق، والطبراني في "الأوسط".

(٤٤) رواه أحمد، وأبو داود الطيالسي، وأبو نعيم في "الحلية"، والبيهقي في "السنن".

(٤٥) رواه الديلمي.

(٤٦) رواه القضاعي، والديلمي، وابن عدي، وابن عساكر.

مُؤْنَـةً»[٤٧]. وَفِـي لَفْـظٍ: «أَخَـفُّ النِّسَـاءِ صَـدَاقًا أَعْظَمُهُـنَّ بَرَكَةً»[٤٨].

٣٢. حَدِيثُ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ»[٤٩]. وَفِي لَفْظٍ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِلنِّسَاءِ»[٥٠]. زَادَ فِي رِوَايَةٍ: «مَا أَكْرَمَ النِّسَاءَ إِلَّا كَرِيمٌ وَلَا أَهَانَهُنَّ إِلَّا لَئِيمٌ»[٥١].

٣٣. حَـدِيثُ: «أَفْضَـلُ الـدَّنَانِيرِ دِينَـارٌ يُنْفِقُـهُ الرَّجُـلُ عَلَـى عِيَالِـهِ»[٥٢]. وَفِـي رِوَايَـةِ أَحْمَـدَ وَالطَّبَرَانِـيِّ: «دِينَـارٌ أَنْفَقْتَـهُ فِـي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رَقَبَةٍ، وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مِسْكِينٍ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ، أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ»[٥٣].

---

(٤٧) رواه أحمد، والنسائي، والحاكم، وأبو داود الطيالسي، والبيهقي، والخطيب، وأبو نعيم في "الحلية"، والقضاعي، وأبو الشيخ في "الأمثال".

(٤٨) رواه الطبراني في "الأوسط"، والديلمي.

(٤٩) رواه ابن ماجه، والترمذي، والدارمي، والبزَّار، وابن حبان، والطبراني في "الكبير"، والقضاعي، والبيهقي في "السنن"، والخطيب.

(٥٠) رواه الحاكم.

(٥١) رواه ابن عساكر.

(٥٢) رواه مسلم، وأحمد، والترمذي، والنسائي، وابن حبان، والبيهقي في "الشعب".

(٥٣) كما رواه أيضًا مسلم، والبخاري في "الأدب المفرد"، والنسائي، والبيهقي في "السنن".

٣٤. حَـدِيثُ: «أَعْلِنُـوا هَـذَا النِّكَـاحَ، وَاجْعَلُـوهُ فِـي الْمَسَـاجِدِ، وَاضْرِبُوا عَلَيْهِ بِالدُّفُوفِ»[٥٤]. زَادَ الْبَيْهَقِيُّ: «وَلْيُولِمْ أَحَدُكُمْ وَلَوْ بِشَاةٍ، وَإِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمُ امْرَأَةً وَقَدْ خَضَبَ بِالسَّوَادِ فَلْيُعْلِمْهَا وَلَا يَغُرَّنَّهَا». وَفِي رِوَايَةٍ: «أَعْلِنُوا هَذَا النِّكَاحَ، وَاضْرِبُوا عَلَيْهِ بِالْغِرْبَالِ»[٥٥]. وَفِي لَفْظٍ: «اخْفِ الْخِطْبَةَ وَاظْهِرِ النِّكَاحِ».

٣٥. حَدِيثُ: «التَّزَوُّجُ الْحَجُّ الْأَكْبَرُ»[٥٦].

٣٦. حَدِيثُ: «التَّزَوُّجُ بَرَكَةٌ وَالْوَلَدُ رَحْمَةٌ»[٥٧].

٣٧. حَـدِيثُ: «إِذَا أَتَاكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ خُلُقَهُ وَدِينَهُ فَزَوِّجُوهُ، ﴿إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾ [الأنفال: ٧٣]»[٥٨]. وَفِي غَيْرِهِ: «إِذَا جَاءَكُمُ الْأَكْفَاءُ فَانْكِحُوهُنَّ وَلَا

(٥٤) رواه الترمذي، والبيهقي في "السنن".

(٥٥) رواه ابن ماجه، والترمذي، والبزّار، والبيهقي في "السنن".

(٥٦) ذكره ابن حجر الهيتمي في "الإفصاح عن أحاديث النكاح".

(٥٧) المرجع السابق نفسه.

(٥٨) رواه ابن ماجه، والترمذي، وعبد الرزاق في "تفسيره"، والحاكم، والطبراني، والخطيب، والبيهقي.

تَرَبَّصُوا بِهِنَّ الْحِدْثَانِ»[٥٩]. وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ زَوَّجَ كَرِيمَتَهُ مِنْ فَاسِقٍ، فَقَدْ قَطَعَ رَحِمَهَا»[٦٠].

٣٨. حَدِيثُ: «الْتَمِسُوا الرِّزْقَ بِالنِّكَاحِ»[٦١].

٣٩. حَدِيثُ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْتَقَ أَمَتَهُ، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ»[٦٢].

٤٠. حَدِيثُ: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا»[٦٣]. وَفِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ: «إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّكَ إِنْ تُرِدْ إِقَامَةَ الضِّلَعِ تَكْسِرْهَا، فَدَارِهَا»[٦٤].

(٥٩) رواه الديلمي، والحاكم في "تاريخه".

(٦٠) رواه أبو نعيم في "الحلية"، والعقيلي، والبيهقي في "الشعب"، والخطيب.

(٦١) رواه الديلمي، وذكره السيوطي في "الدر المنثور"، والرازي في "تفسيره".

(٦٢) رواه مسلم، وأحمد، وعبد الزراق، والدارمي، وابن حبان، وأبو نعيم في "الحلية"، والبيهقي في "السنن".

(٦٣) رواه البخاري، ومسلم، والنسائي، وابن أبي شيبة، والبيهقي في "السنن".

(٦٤) كما رواه أيضًا ابن أبي شيبة، والدارمي، وابن أبي الدنيا في "العيال".

قَـالَ جَامِعُهَـا سَـيِّدُنَا وَبَرَكَتُنَـا وَمَلَاذُنَـا السَّـيِّدُ عَبْـدُ اللَّهِ بْـنُ السَّيِّدُ إِبْرَاهِيمَ مِيرْغَنِيّ: جَمَعْتُهَا فِي أَكْثَر يَوْم تَقْرِيبًا، وَأَكْثَرُهَا مِنَ "الْجَامِعِ الصَّغِيرِ" وَ"كُنُوزِ الْحَقَائِق" لِلمنَّاوِيِّ، إِلَّا بَعْض مَا عَزَوْتُهُ، وَذَلِكَ فَي شَهْرِ صَفَرٍ سَنَةَ ١١٦٦هـ، وَالْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.